

## وزارة المالية

قرار رقم ٦٣٥ لسنة ٢٠٢١

### وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار وزير الخزانة والتخطيط رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بتحديد نطاق الدوائر  
الجمركية وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٩٢٠ لسنة ٢٠٠٢ باعتبار منطقة الامتياز المخصصة  
لشركة تنمية السخنة (ش.م.م) التى تقع بالحوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس  
بسطح ٢٨٨٨.٩٣٦ م تقريباً دائرة جمركية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ بإضافة مساحة ٢١٤٠.٠٠٠ م  
إلى الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دىبى العالمية السخنة التى تقع  
بالحوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٩١ لسنة ٢٠٢٠ باستقطاع مساحة مقدارها ٢٢٩٠.٠٠ م  
من الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دىبى العالمية السخنة التى تقع  
بالحوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس لتصبح مساحة الدائرة الجمركية  
بعد الاستقطاع ٢٩٩٩.٩٣٦ م ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٢٠ لسنة ٢٠٢١ بتعديل الدائرة الجمركية لمنطقة  
الامتياز المخصصة لشركة موانئ دىبى العالمية السخنة والتى تقع بالحوض الأول لميناء السخنة  
بمحافظة السويس بإضافة مساحة مقدارها ٢٦٤٠.٠٠٠ م (ستمائة وأربعون ألف متر مربع)  
لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الإضافة ٢٦٣٩.٩٣٦ م (مليون وستمائة وتسعة  
وثلاثون ألفاً وتسعمائة وستة وثلاثون متراً مربعاً لا غير) ؛

وعلى محضر التسليم المؤرخ ٢٠١٦/١/١٨ لأرض مشروع الحوض الثانى لمحطة  
الحاويات والبضائع بميناء السخنة من الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس  
إلى شركة موانئ دىبى العالمية السخنة ؛

## قرر:

### ( المادة الأولى )

تُضاف إلى الدائرة الجمركية لمنطقة الامتياز المخصصة لشركة موانئ دبی العالمية السخنة التى تقع بالحوض الأول لميناء السخنة بمحافظة السويس مساحة مقدارها ٢٠٠٠٠٠٠ م<sup>٢</sup> (ستمائة وأربعون ألف متر مربع) لتصبح مساحة الدائرة الجمركية بعد الإضافة ٢٠١٠٥٢٨٠٩٣٦ م<sup>٢</sup> (مليون وخمسمائة وثمانية وعشرون ألفاً وتسعمائة وستة وثلاثون متراً مربعاً لا غير) ، وتقع المساحة المضافة بالحوض الثانى بميناء العين السخنة على الحد الغربى للحوض الأول ، وهى عبارة عن أرض ممهدة ومجهزة بأرضية من البلاط الإنترلوك على كامل المساحة ومحاطة بأسوار من الخرسانة المسلحة بارتفاع ٣م يعلوها سلك شائك بارتفاع ١م لزيادة التأمين من جميع الجوانب ، ومجهزة بكاميرات مراقبة إلكترونية من جميع الزوايا وكذلك كشافات للإنارة ، ويوجد بتلك المساحة باب من الناحية الشمالية بعرض ١٨.٥م مقسمة إلى أربع حارات مجهزة بموازين للدخول ومحكم بشادوف إلكترونى للخروج ، وباب من الناحية الغربية بعرض ١٨.٥م مقسمة إلى أربع حارات مجهزة بموازين للخروج ومحكم بشادوف إلكترونى للدخول ، وباب من الناحية الشمالية للطوارئ ومغلق بعرض ١٢م بارتفاع ٣م مثبت عليه بوابة إلكترونية ، وباب من الناحية الشرقية بعرض ٨م للخروج ، ويوجد بتلك المساحة عدد أربعة موازين عند باب الدخول وعدد أربعة موازين عند باب الخروج ، كما توجد أوناش متحركة بساحات الكشف والرصيف لتفريغ وشحن الحاويات ، وذلك على النحو المبين بالرسم الهندسى ومحضر المعاينة الجمركى المرفقين .

ويتحدد نطاق تلك المساحة على النحو الآتى :

- الحد الشمالى : يطل على شارع بطول ٨١٣م .
- الحد الجنوبى : يطل على البحر بطول ١٣٨٤م .
- الحد الشرقى : أرض الحوض الأول بطول ٨٢٦م .
- الحد الغربى : أرض فضاء بطول ٤٨٠م .

### ( المادة الثانية )

تستخدم المساحة المنصوص عليها فى المادة الأولى من هذا القرار كساحة مكشوفة لمزاولة نشاط استقبال وتداول الحاويات والبضائع العامة ، وذلك طبقاً لأحكام قانون الجمارك ولانحته التنفيذية المشار إليهما وكافة القوانين ذات الصلة .

### ( المادة الثالثة )

يعتبر محضر المعاينة الجمركية المؤرخ ٢٥/٧/٢٠٢١ ومحضر المعاينة الأمنية المؤرخ ٣/١٠/٢٠٢١ ، وتقرير معاينة إدارة الحماية المدنية المؤرخ ٢٢/٩/٢٠٢١ ، والرسم الهندسى المتضمن الأبعاد والحدود ومحضر الاجتماع المؤرخ ٣/١١/٢٠٢١ جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

### ( المادة الرابعة )

تلغى قرارات وزير المالية أرقام ٣٤٦ لسنة ٢٠٢٠ ، و ٥٩١ لسنة ٢٠٢٠ ، و ٥٢٠ لسنة ٢٠٢١

### ( المادة الخامسة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ١٤/١٢/٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/١٦ - ٢٠٢١/٢٥٥٣٣